

أ.د. علي الشبل | مسائل في الأضحية(2)

علي عبدالعزيز الشبل

وفي هذا تنبيه على مسائل اشير اليها بعد التنويه على ان هذه في الاضحية سنة مؤكدة الا في حالتين. تكون فيه الاضحية واجبة فما هما يا ترى متى تكون الاضحية واجبة ايها الجمع الكريم؟ ها - [00:00:00](#)

تسلم. لا ها؟ ها؟ لا. متى تكون الاضحية واجبة على المضحى اذا نذر هذه الاضحية فهي واجبة بنذره الثاني اذا كانت الاضحية

وصية من ابائه وامهاته واجداده وعنده غلتها عند ربع لهذه الوصية من ثلث او من سبيل - [00:00:26](#)

او من وصايا لان الله جل وعلا قال في الوصايا فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه وفي النذر ثبت في الصحيحين

من حديث عائشة رضي الله عنها - [00:01:07](#)

قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه. ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه فان لم يكن عنده غلة بان انتهى

ثلث ابائه. او اندثرت وصاياهم. فان انفاذ الحي لوصايا ابائه - [00:01:25](#)

واسلافه سنة يثاب عليها ويؤجر. حيث لا غلة تدر عليها فان مات ابواك وكانا يضحى وكانا يضحيان او مات اجدادك وهم يضحون

حون وارتدت ان تبرهم ايها الابن البار وان تنفعهم فالمشروع ان تجمع - [00:01:52](#)

مع تجمعهم معك في اضحيتك. لا ان تفرد لهم اضحية مستقلة اذا لم يوصوا بذلك لان الاضحية من خصائصها انها تشمل افرادا

كثيرين بالغين ما بلغوا اما الهدي فكل هدي عن واحد. وهذه من المواضع العظيمة التي افترق فيها الهدي عن الاضحية - [00:02:21](#)

دليله قوله صلى الله عليه وسلم بسم الله اللهم هذا منك ولك اللهم هذا عن محمد وعن ال محمد صلى الله وسلم على نبينا محمد. من

اله ايها الاخوة؟ اله عدوا معي. اولا زوجاته امهات - [00:02:51](#)

مؤمنين وقد نكح احدى عشرة امرأة ومات عن تسع عليه الصلاة والسلام رضي الله عنهن. ثانيا اولاده بناته ثالثا مواليه رابعا اعمامه

وابناء عمومته من المسلمين. وقد روى الامام احمد وغيره ان بني هاشم كانوا لا يضحون في - [00:03:13](#)

حياة النبي صلى الله عليه وسلم لم؟ اكتفاء بهذا الكباش الذي ضحى به النبي صلى الله عليه وسلم عن محمد وعن ال محمد ثم بعد

موته صلى الله عليه وسلم صاروا يضحون. وفيه ان الاضحية تكفي اهل البيت الواحد بالغين ما بلغ - [00:03:43](#)

فلو فرضنا ان رجلا عنده اربع من النساء هذولا شوي ولا واجد؟ ها وعنده اولاد وبنات واحفاده معه كفتهم اضحيته واحدة. اما الهدي

فلا فكل هدي عن واحد كل هدي عن واحد فقط - [00:04:08](#)

ومن سنن الاضحية انه يستحب ان يظهر فيها نيته ولا تظهر النية في شيء من العبادات الا في عبادتين اثنتين الاولى في النسيكة وهي

الأضحية على جهة الخصوص فان نبينا في الاضحية قال بسم الله اللهم هذا اظهار لنيته في قصده وقلبه - [00:04:39](#)

اللهم هذا منك ولك. اللهم هذا عن محمد وعن ال محمد في الاولى. وفي الثانية اللهم هذا منك ولك اللهم هذا عن من لم يضحى من امة

محمد اللهم صلي وسلم عليه - [00:05:07](#)

وهذا دليل على انها ليست واجبة في اصلها لانه ضحى بكباش عن من لم يضحى عليه الصلاة والسلام من امته صلى الله عليه وسلم.

والعبادة الثانية التي تظهر فيها النية ما هي - [00:05:25](#)

الصلاة اللهم اني نويت ان اصلي المغرب ثلاث ركعات حضرا لا سفرا مقبلا غير مدبر. لا لم يشرع ذلك عليه الصلاة والسلام مع انه صلى

في الناس في المدينة عشر سنين واكثر - [00:05:46](#)

وقبل المدينة ثلاث سنين لم يظهر نيته في صلاته ولو اظهرها مرة لنقلها عنه صحابة رضي الله عنهم. وانما العبادة الثانية التي تظهر

فيها النية استحبابا لا وجوبا والا النية محلها القلب - [00:06:05](#)

هي نية النسك بحج او بعمره ولهذا الاحرام وهو نية الدخول في النسك. ركن من اركان العمرة الثلاثة. وهو ركن من اركان الحج الاربعة
اظهار هذا النسك بقوله سنة فانه عليه الصلاة والسلام اهل بالحج قائلا لبيك حجا وعمرة - [00:06:25](#)

هلا نساؤه امهات المؤمنين بالعمرة اي متمتعات بها الى الحج واهل الكثيرون بالحج وحده مفردين له فلا تظهر يا ايها العابد المتقرب
الى الله نية كلفظا الا في هاتين الشعيرتين - [00:06:51](#)

في النسك وفي النسيكة وهي الاضحية والاضحية فيها هذا الشرف تاكل مضحي عن شعره جميع شعره في رأسه في وجهه في
ابطيه في عانته. عن جميع شعره وامساكه عن جميع ظفره. وهي الانامل - [00:07:14](#)

وامساكه عن بشرته ليعظم هذه الشعيرة فكأنه يشابه الحجاج والعمار في نوع من انواع امساكهم في محظورات احرامهم -

[00:07:46](#)